الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والأربعون
الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة
الجلسة ٥٠
المعقودة يوم الخميس
١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة الخمسين

الرئيس: السيد بيجار (أيرلندا)
(نائب الرئيس)

ثم: السيد سيسيه (السنغال)
(الرئيس)

المحتويات

البند ٩٧ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة (تابع):

البند ١٠٠ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)

(أ) تنفيذ صكوك حقوق الإنسان (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما فيها النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)

(ج) عقوبة الإعدام (تابع)

../..

هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official Records Editing Services, room DC2-794, 2 United Nations Plaza .
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة .

Distr. GENERAL
A/C.3/49/SR.50
16 December 1994
ARABIC
ORIGINAL: FRENCH

في غياب السيد سيسيه (السنغال)

تولى رئاسة الجلسة السيد بيحار (أيرلندا) نائب الرئيس

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/٣٠

البند ٩٧ من جدول الأعمال : النهوض بالمرأة (تابع) (A/49/38 و A/49/176 و A/49/204-E/1994/90 و A/49/205-E/1994/91 و A/49/217-E/1994/103 و A/49/287-S/1994/894 و Corr.1 و A/49/308 و A/49/314 و Corr.1 و A/49/327 و Corr.1 و A/49/349 و A/49/354 و A/49/365-E/1994/119 و A/49/378 و A/49/381 و A/49/462 و Corr.1 و A/49/506 و A/49/532 و A/49/587 و Corr.1 و A/C.3/49/13)

١- السيدة عويج (تونس) : أشارت الى أن الامم المتحدة منذ قيامها أعطت أولية لمبدأ تحقيق المساواة للمرأة والنهوض بحقوقها. وقالت انه منذ ذلك الوقت قامت الأمم المتحدة بدور حاسم في صياغة عديد من الصكوك القانونية الدولية التي بمقتضاها التزمت الدول الأطراف باتخاذ الخطوات المناسبة لكفالة النمو والتقدم للمرأة.

٢- وذكرت أن تونس بانضمامها الى هذه الصكوك قد أبدت تصميمها على القضاء على التمييز ضد المرأة سواء كان هذا التمييز بحكم القانون أو بحكم الواقع. وأضافت أن تونس، وهي بلد ذو ثقافة عربية إسلامية، قد استطاعت أن تكيف مؤسساتها مع المعايير الدولية بقصد ادماج المرأة في الحياة العصرية. وتحقيقا لهذه الغاية، تم بعد حصولها على الاستقلال بفترة وجيزة الاضطلاع بإصلاحات اجتماعية بعيدة المدى، وانه تم في عام ١٩٥٦ اعتماد قانون الأحوال الشخصية الذي وفق بين القيم

(السيدة عويج، تونس)

التقليدية والهوية الثقافية والدين من ناحية ومطالب الحياة العصرية من ناحية أخرى. فقد ألغى هذا القانون نظام تعدد الزوجات، وحظر توقيع الطلاق من طرف واحد، وأعطى لكل من الزوجين حق الزواج، ونظم سن الزواج، وقرر وجوب موافقة الفتاة بحرية على الزواج حتى لو كانت قاصرا، وسن علاقات أسرية جديدة تقوم على المساواة بين الزوجين فى الحقوق والواجبات.

٣- وذكرت أن دستور تونس ينص على مبدأ المساواة، وخاصة فى المادتين ٦و٧ اللتين أعطتا المرأة التونسية حق التصويت والترشيح للوظائف السياسية. وقد أكد قانون الانتخابات وقانون العمل وقانون اصلاح نظام التعليم مبدأ تساوى الرجل والمرأة أمام القانون.

٤- وقالت إن حكومتها تعتزم اتخاذ تدابير مختلفة لضمان معرفة التونسيين بالتشريع الجديد وفهمهم له، وخاصة فى مجال التعليم. وأضافت أن الدولة تقوم منذ الستينات بتخصيص ما يزيد على ربع ميزانيتها للتعليم وتوجه سياستها فى هذا القطاع نحو تشجيع تحرير المرأة التونسية والنهوض بها. وذكرت أنه فى عام ١٩٩٢/١٩٩٣ كانت نسبة قيد الفتيات بالمدارس الابتدائية لا تقل إلا بدرجة طفيفة عن نسبة قيد الفتيان؛ وأن الفتيات كن يمثلن ٤٧ر٢ فى المائة من عدد المقيدين بالمدارس الثانوية و ٤٠ فى المائة من عدد المقيدين بالتعليم العالى.

٥- وذكرت أن قانون اصلاح نظام التعليم الذى صدر فى تموز/يوليه ١٩٩١ قد جعل التعليم الزاميا ومجانيا بالنسبة للفتيات والفتيان ممن تتراوح أعمارهم بين ٦ سنوات و١٦ سنة وفرض عقوبات على أولياء الأمور الذين يكرهون أطفالهم على ترك الدراسة. وقد أفاد هذا القانون الفتيات فى المقام الأول، حيث كانت أغلبية المتسربين من المدارس هى من الفتيات، كما كانت الفتيات هن الضحايا الرئيسية للأمية، وخاصة فى المناطق الريفية، كما أدى هذا القانون الى تقليل الفروق بين المناطق. كذلك قامت وزارة الشؤون الاجتماعية والاتحاد النسائى الوطنى التونسى، الذى فاز بالجائزة الثانية

(السيدة عويج، تونس)

من اليونسكو عن جهوده فى هذا المجال، بشن حملة قومية ضد أمية المرأة لا زالت تجرى على نطاق واسع. كذلك يجرى تحديث الكتب المدرسية لتعزيز صورة المرأة واستبعاد الصور النمطية التى كانت تعانى منها المرأة فيما مضى.

٦- وذكرت أنه عقب الاستقلال مباشرة، اعتمدت الحكومة التونسية سياسة فعالة لتنظيم الأسرة. فقد أذنت باستيراد وسائل منع الحمل والدعاية لها، ونظمت انهاء الحمل اختياريا، وتوسعت فى المرافق الأساسية للرعاية الصحية للمرأة (رعاية الحوامل والرعاية الصحية الأولية) وتدريب العاملين فى هذا المجال (من الأطباء والقابلات). كذلك تبذل جهود من أجل زيادة وعى الجمهور فى هذا المجال، وخاصة فى المناطق الريفية.

٧- وقالت ان هذا التشريع التقدمى المحقق للمساواة من شأنه أن يحدث تغييرا اجتماعيا واقتصاديا بتيسير وصول المرأة الى سوق العمل، كما أنه سيتيح لها أن تسهم اسهاما فعالا فى التنمية المستدامة لبلدها. وأضافت أن المادة ٥ من قانون العمل قد أرست مبدأ عدم التمييز بين الرجل والمرأة فى التوظيف وفى التصنيف المهنى وفى الأجور. وأصبح من حق المرأة الحصول على إجازة للوضع كما أصبحت تتمتع بنفس الحقوق التى يتمتع بها الرجل فيما يتعلق باستحقاقات الضمان الاجتماعى. وذكرت أن المرأة تمثل ٩ر ٢٠ فى المائة من السكان النشطين اقتصاديا فى تونس؛ و أن ٢٦ فى المائة من النساء يعملن فى قطاع الزراعة و ٧ر٥٣ فى المائة منهن يعملن فى قطاع الصناعة، وخاصة فى صناعة النسيج. وأضافت أن التدريب المهنى قد خطى خطوات واسعة وأتاح للمرأة فرصا متساوية، وإن لم تكن تفضيلية، فى المشاركة فى جميع فروع النشاط، بما فى ذلك الميدان التقنى.

٨- وذكرت أنه على الرغم من التدابير التى تتخذ للنهوض بالمرأة فى الهيئات التابعة للدولة، فإن المرأة مازالت تمثل أقلية ضئيلة على مستويات اتخاذ القرار، وهو وضع لا يعكس وزنها الحقيقى فى الحياة

(السيدة عويج، تونس)

القومية ولا يعكس قدراتها. فعلى الرغم من أن المرأة تتمتع بنفس الحقوق السياسية التى يتمتع بها الرجل، فإنها لا تمثل سوى ٧ فى المائة من أعضاء البرلمان، و ١٤ فى المائة من أعضاء المجالس البلدية، و٢٣ فى المائة من القضاة. وقالت انه لا يوجد بين أعضاء المجلس الاقتصادى والاجتماعى البالغ عددهم ١١٣ عضوا سوى ١٠ نساء، وأنه لا توجد سوى امرأتين فى مجلس القضاء الأعلى. وأضافت أن نسبة المرأة بين الموظفين المدنيين تبلغ ٢٥ فى المائة، ولكنها تمثل ٥ فى المائة فقط ممن يشغلون مناصب المستويات العليا. وقالت ان الوضع أفضل من ذلك بشكل ملموس فى مجال الصحة العامة، أما فى مجال التعليم العالى فإن المرأة لا تمثل سوى ٧ر٤ فى المائة من أساتذة الجامعات و٧ فى المائة من كبار المحاضرين. ومن ناحية أخرى، فإن ثمة نساء كثيرا يقمن بنشاط فى الروابط ويحرصن على ضمان أن تكون مطالب المرأة مسموعة.

٩- قالت ان حقوق المرأة فى بلدها مازالت بحاجة الى تأمينها فى مواجهة التقاليد الرجعية والحركات الاظلامية وحركات التطرف الدينى التي يتمثل هدفها الأساسى فى الابقاء على الوضع الراهن للمرأة. ومن أجل هذا يتعين العمل باستمرار على ضمان هذه الحقوق وحمايتها والعمل بوجه خاص على تنميتها.

١٠- وأضافت أن عملية تحقيق الديمقراطية التى يقوم بها الرئيس بن على فى تونس الجديدة ستفيد المرأة بوجه خاص، حيث يتعين اشراك المرأة فى اقتراح وصياغة الاصلاحات القانونية التى تحقق فائدتها. وذكرت أن لجنة مشكلة من عددين متساويين من الرجال والنساء ستتولى مسؤولية اقتراح التعديلات التى ينبغى ادخالها على القوانين التى مازالت تميز بين الرجل والمرأة. كذلك فإن اللجنة العليا لحقوق الانسان والحريات الاساسية ستمارس عملها فى الاطار العام لحقوق الفرد.

١١- وقالت ان الاصلاحات التى أعلنها رئيس الجمهورية فى ١٣ آب/أغسطس ١٩٩٢، وهو عيد المرأة، قد وافق عليها البرلمان فى تموز/يوليه ١٩٩٣. وأضافت أن هذه الاصلاحت تجعل المركز القانونى

(السيدة عويج، تونس)

للمرأة متفقا ودورها فى المجتمع. وبمقتضى هذه الاصلاحات يصبح للأمهات دور أكبر فى تقرير ما يتعلق بتربية أطفالهن. كذلك تم انشاء صندوق لتقديم المساعدة المالية للأطفال والمطلقات بمبالغ تقررها المحكمة فى حالات عدم قيام الأب بالإنفاق. وأصبح من حق الأم التونسية المتزوجة من غير تونسى أن تعطى، بموافقة الأب، جنسيتها لأى طفل يولد خارج تونس. وعلاوة على ذلك، وهذا أمر بالغ الأهمية بالنسبة لبلد عربى اسلامى، فقد أصبح العنف المنزلى عملا معاقبا عليه وأصبح العنف ضد الزوجة يعتبر ظرفا مشددا. كذلك يحظر القانون التحيزات والممارسات التى كانت تبرر العنف ضد المرأة كما تقاومها المنظمات النسائية غير الحكومية التى تقوم بالتعبئة ضد هذه الظاهرة الاجتماعية.

١٢- وذكرت أنه على الصعيد الدستورى تم انشاء وظيفة بمكتب رئيس الجمهورية هى وظيفة مستشار حقوق المرأة، وأن حزب الأغلبية، وهو حزب التجمع الدستورى الديموقراطى، به نائب للأمين العام مسؤول عن حقوق المرأة. وأضافت أن عددا من النساء تم تعيينهن فى مناصب وزارية، وأنه تم انشاء مكتب للإشراف على المسائل المتعلقة بمركز المرأة كما أنشئت فى اطار الخطة الثامنة لجنة باسم "المرأة والتنمية" وهو ما يدل على رغبة الحكومة فى كفالة أن يكون دور المرأة هو دور المنفذ والمستفيد معا بالنسبة لمشاريع التنمية. وفى آب/أغسطس ١٩٩٣، تم تعيين امرأة وزيرة لشؤون المرأة والأسرة.

١٣- وقالت إن الانشغال بتحسين مركز المرأة كان أحد العوامل المستمرة فى سياسة تونس، وهو ما يدل على أن من الممكن التوفيق بين شواغل المرأة والشريعة الاسلامية مع احترام النموذج الديموقراطى.

١٤- على أنها أضافت أنه مازالت هناك عقبات اجتماعية واقتصادية وسياسية، وعقبات ثقافية على وجه الخصوص، تقف فى طريق تحقيق المساواة، وأن من أهم هذه العقبات جهل المرأة نفسها

(السيدة عويج، تونس)

بحقوقها الأساسية. ومن أجل هذا يتعين على المنظمات النسائية غير الحكومية أن تقوم بحملات واسعة لمحو الأمية القانونية فى المناطق الحضرية والمناطق الريفية على السواء.

وأضافت أنه يلزم، فوق كل شئ، مكافحة الأمية والعنف ضد المرأة والنوارق الإقليمية. وذكرت أن تونس قد أحاطت علما مع الارتياح بوجود هذه المسائل على جدول أعمال المؤتمر العالمى الرابع المعنى بالمرأة الذى سيعقد فى بيجينغ فى عام ١٩٩٥ وأنها تعتزم المساهمة بدعمها وخبرتها فى العمل على نجاح المؤتمر. وذكرت أن النهوض بالمرأة أمر حاسم لتقدم البشرية كلها. فقد تبين فى الواقع، وكما أكد برنامج الأمم المتحدة الإنمائى، أن أحد المعايير التى يقاس بها تقدم أى بلد هو بلا شك وضع المرأة ودورها ومركزها فى ذلك البلد.

١٥- تولى الرئاسة السيد سيسيه (السنغال)

١٦- السيد راتا (نيوزيلندا): قال إنه تحقق بعض التقدم الإيجابى فى مركز المرأة، وخاصة ما تم فى عام ١٩٩٣ من اعتماد اعلان القضاء على العنف ضد المرأة وتعيين مقرر خاص معنى بالعنف ضد المرأة. على أنه أضاف أن وضع المرأة فى معظم المجالات لم يكد يتحسن على الاطلاق، وخاصة فى مجال الحصول على فرص العمل والتعليم والخدمات الصحية. وذكر أن المرأة هى الضحية الأولى للفقر الشديد وأنها تمثل غالبية اللاجئين المشردين. وأضاف أن الاغتصاب وتشويه الأعضاء التناسلية وغيرهما من أشكال العنف ضد المرأة مازالت من الشواغل الخطيرة.

١٧- وذكر أن مؤتمر بيجينغ الذى سيعقد فى عام ١٩٩٥ سيتيح فرصة لاستعراض ما حققته المرأة من تقدم فى السنوات الأخيرة، وإلقاء نظرة على وضعها الراهن، وتمهيد الطريق الى المستقبل بإعداد خطة عمل تحدد أهدافا واقعية. ويجب أن يكون من بين هذه الأهداف التمكين للمرأة فى جميع المجالات، بما فى ذلك الحياة السياسية والاقتصادية، وتحقيق مشاركتها فى اتخاذ القرارات. وأضاف أن وفد

(السيد راتا، نيوزيلندا)

بلده يرى أن مشاركة المرأة فى عملية اتخاذ القرارات السياسية والاقتصادية مسألة حيوية بالنسبة للتنمية.

١٨- وذكر أن نيوزيلندا تعمل على اشراك المرأة فى جميع الانشطة التى تدعمها نيوزيلندا كجزء من برنامجها للمساعدة الانمائية الخارجية. وأضاف أن حكومته تأخذ دائما فى الاعتبار عند بحثها لما تسهم به فى المنظمات المتعددة الأطراف ما تبذله تلك المنظمات من جهود للنهوض بالمرأة ومن أنشطة تتعلق بإشراك المرأة فى التنمية.

١٩- وذكر أن ضرورة مكافحة العنف ضد المرأة قد فرضت نفسها على المجتمع الدولى فى السنوات الأخيرة فاعتمد إعلانا فى هذا الشأن. وقال انه تبذل جهود للتصدى لتلك المشكلة على جميع المستويات الحكومية فى نيوزيلندا. وأضاف أن الإقلال من العنف المنزلى هو احدى الأولويات العليا لوحدة منع الجريمة، وأن من أغراض المشروع الجديد الخاص بالحماية من العنف المنزلى، وهو المشروع الذى قدم أخيرا الى البرلمان، زيادة العقوبات المقررة لمن يرتكبون أعمال العنف ضد أى شخص تربطهم به علاقات شخصية وثيقة. وفى تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، بدأ سريان قانون جديد جعل من المخالف للقانون توزيع أو عرض أو حيازة الأفلام أو أشرطة الفيديو أو المنشورات التى تشجع الاستغلال الجنسى للأطفال أو العنف الجنسى أو التعذيب أو العنف الشديد.

٢٠- وأضاف أن نيلوزيلندا، وفقا لاعلان جاكرتا بشأن تقدم المرأة فى آسيا ومنطقة المحيط الهادئ، تعلق أهمية كبيرة على حماية نساء السكان الأصليين، وأن مسائل نساء السكان الأصليين ينبغى أن تشملها خطة عمل بيجينغ.

(السيد راتا، نيوزيلندا)

٢١- وقال إن حكومته تعمل حاليا، فى تعاون مع المنظمات غير الحكومية الممثلة فى لجنة استشارية وفى اطار الأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمى الرابع المعنى للمرأة الذى سيعقد قريبا، على تحديد الأولويات المتعلقة بتحسين مركز المرأة فى نيوزيلندا. وأضاف أن هذه أيضا كانت هى مهمة المؤتمر الوزارى الثانى لبلدان آسيا والمحيط الهادئ الذى عقد فى جاكرتا فى حزيران/يونيه ١٩٩٤.

٢٢- وذكر أن حكومته تأمل فى أن تكون إحدى نتائج مؤتمر بيجينغ هى زيادة عدد البلدان المصدقة على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وتحقق تحسن ملموس فى التزام الدول الأطراف بالوفاء بما تعهدت به من تقديم التقارير وفقا للاتفاقية. وأضاف أن تقرير الأمين العام (A/49/308) قد أشار إلى أن ثمة تراخيا فى هذا المجال. وقال إن الاتفاقية توفر الأساس القانونى لمركز المرأة فى جميع أنحاء العالم والى أن أحكامها المتعلقة بتقديم التقارير تمثل عنصرا هاما فى رصد التقدم المحرز فى هذا الصدد. وذكر أن التنفيذ الفعال لهذا الصك يتوقف على التزام كل دولة من الدول الأعضاء بالوفاء بالتزاماتها فيما يتعلق بتقديم التقارير. كما أنه يتوقف على توافر الموارد الكافية للجنة القضاء على التمييز ضد المرأة للقيام بعملها على نحو فعال. وأضاف أن عدم كفاية الموارد المخصصة للجنة يدل على مدى انخفاض الأولوية التى تمنحها لها الأمم المتحدة.

٢٣- وذكر أنه لايزال هناك الكثير مما يتعين القيام به فى مجالات كثيرة للنهوض بمركز المرأة. وأضاف أن المؤتمر العالمى سوف يتيح فرصة لتحديد المرامى والأهداف الواقعية.

٢٤- السيد هاشم (بنغلاديش): قال إن ما أبداه المجتمع الدولى من التزام عندما قام بصياغة واعتماد استراتيجيات نيروبى التطلعية للنهوض بالمرأة فى عام ١٩٨٥ بهدف التغلب على التهميش الاجتماعى - الاقتصادى للمرأة لم يصمد لاختبار الزمن. وأعرب عن أمله فى أن يساعد المؤتمر العالمى الرابع المعنى بالمرأة على التعجيل بتنفيذ تلك الاستراتيجيات. وذكر أن ثمة وعيا متزايدا

(السيد هاشم، بنغلاديش)

بمسائل الجنسين وتقبلا متزايدا لهذه المسائل. وأشار، على وجه الخصوص، إلا أنه تم التسليم بأن التدابير المتعلقة بتحقيق المساواة للمرأة هي مسألة ذات أولوية، وإلى أنه لا سبيل الى الاستفادة من إمكانيات المرأة إلا بتحسين نوعية حياتها وتحسين مركزها الاجتماعي، وإلى أن النهوض بالمرأة في جميع المجالات من شأنه أن ييسر ادماجها في عملية التنمية، وإلى أنه يتعين أن تؤخذ كل هذه المسائل في الاعتبار في الخطط الوطنية وفي الاستراتيجية العالمية للنهوض بالمرأة.

٢٥- وقال إن البلدان النامية، وخاصة أقل البلدان نموا، على الرغم من استعدادها لتعزيز حقوق المرأة ورفاهيتها، تجد من الصعب عليها الوفاء بالتزاماتها بسبب ما تواجهه من قيود اقتصادية مثل عبء الديون الخارجية التي تحد من الموارد المتاحة للاستثمار في القطاع الاجتماعي، ولهذا يتعين على المجتمع الدولي أن يركز موارده على تمويل المبادرات التي تتخذها تلك البلدان. وأعرب عن أمله في أن تؤدي التوصيات التي وضعتها لجنة مركز المرأة عملا بقرار الجمعية العامة ١٠٨/٤٨ إلى تيسير ما تبذله البلدان النامية من جهود لتحقيق أهدافها في مجال النهوض بالمرأة؛ كما أعرب عن أمله في أن يساعد اجتماع فريق الخبراء المعني بالمرأة والتنمية في أقل البلدان نموا، وهو الاجتماع الذي سيتعقد في كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ تحت رعاية مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، في تعبئة جهود المرأة في تلك البلدان وفي تعزيز دورها في كل قطاعات التنمية.

٢٦- وذكر أن بنغلاديش قد أثبتت التزامها بقضايا المرأة بتوقيعها وتصديقها على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وأضاف أن المجتمع الدولي قد أبدى تقديره لهذا الالتزام بانتخابه بنغلاديش في هيئات دولية مثل لجنة مركز المرأة، ومجلس أمناء المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، ولجنة القضاء على التمييز ضد المرأة.

٢٧- وعلى المستوى الوطني، ذكر أن دستور بنغلاديش يكفل للمرأة حقوقا مساوية لحقوق الرجل في

(السيد هاشم، بنغلاديش)

الحياة السياسية والاجتماعية، كما يتضمن أحكاما خاصة وضعت لضمان النهوض العام بالمرأة. وقال إن الحكومة قد سنت قوانين للتغلب على بعض المشاكل الاجتماعية التى تؤثر على المرأة مثل حظر زواج الأطفال ودفع المهور. وأضاف أنه تم إنشاء وزارة لشئون المرأة ومنظمة نسائية وطنية. وقال إنه اتخذت إجراءات لضمان مشاركة المرأة فى عملية اتخاذ القرارات فى المراكز المهنية والادارية. وعلى سبيل المثال فإن ١٠ فى المائة من جميع مقاعد الهيئة التشريعية يحتفظ بها للمرأة. وعلاوة على ذلك، فإن بنغلاديش هى البلد الوحيد فى العالم الذى تشغل فيه امرأة منصب رئيس الوزراء ومنصب زعيم المعارضة فى البرلمان. وأضاف أن الحكومة تركز على مشاركة المرأة مشاركة إيجابية فى الأنشطة الانمائية الرئيسية على جميع المستويات بوضع برامج محددة لزيادة مشاركة المرأة فى قطاعات مثل التعليم والصحة والزراعة والصناعة والتجارة والبيئة. كذلك اتخذت تدابير لتوفير التدريب المهنى والقروض الميسرة الشروط والفرص للقيام بالمشروعات الخاصة ومساعدة المنظمات الطوعية للمرأة. وقال إن التعليم يعتبر شرطا لمشاركة المرأة فى عملية التنمية وأنه بدئ فى برنامج مبتكر يتم بمقتضاه توفير التعليم المجانى والمنح الدراسية لجميع الطالبات حتى الصف العاشر باعتباره أولوية وطنية. وقد أدت جميع هذه التدابير الى زيادة فى عدد المبادرات النسائية التى تم القيام بها بدعم من الحكومة والمنظمات غير الحكومية. وقال إن ثمة من الأسباب ما يدعو الى الأمل فى تحقق مستقبل أفضل للمرأة فى بنغلاديش من خلال تعبئة الموارد الوطنية مع الدعم من الخارج.

٢٨- وأعرب عن ترحيبه بالمؤتمر العالمى الرابع للمرأة الذى سيتيح فرصة لتناول المشاكل المذكورة فى خطة العمل وتحديد التدابير التى تتخذ لتحقيق أهداف استراتيجيات نيروبى التطلعية. كذلك رحب بالجهود التى تبذل لتحسين مركز المرأة فى الأمانة العامة وأعرب عن أمله فى أن يقوم الأمين العام باتخاذ خطوات إضافية للقضاء على التمييز المباشر وغير المباشر ضد الموظفات اللاتى يتحملن أعباء عائلية بتوجيه عناية خاصة الى مسائل مثل ترتيبات رعاية الأطفال ونظم الانقطاع الوظيفى. وذكر فيما يتعلق بمسألة التوظيف أن بنغلاديش تحبذ سياسة تكفل التوازن بين الجنسين والتوزيع

(السيد هاشم، بنغلاديش)

الجغرافي العادل. وقال إن التنوع في موظفي الأمم المتحدة ينبغي أن يكون في المقام الأول تنوعا جغرافيا. وعلى ذلك فقد طالب الأمين العام بممارسة الحرص والتأكد من أن أية مبادرات لتعيين مزيد من النساء لا تتعارض مع الجهود المبذولة لتحقيق التوزيع الجغرافي العادل.

٢٩- السيدة راجونا ريفيلو (مدغشقر): قالت إن وضع المرأة في جميع أنحاء العالم وخاصة في البلدان النامية آخذ في التدهور المستمر. وذكرت أن وفدها، شأنه شأن بعض الوفود الأخرى، يعتقد أن السبيل الى تعزيز دور المرأة في التنمية هو تلبية احتياجاتها الأساسية، ولاسيما في مجالي التعليم والصحة، والقضاء على عقبات مثل سوء التغذية والجوع والفقر والأمية. وقالت إن من الضروري لتحقيق هذا الهدف وضع وتنفيذ السياسات المناسبة على الصعيد الوطني داخل الإطار العام للتنمية، وعلى الصعيد الدولي، واتخاذ خطوات محددة لضمان النهوض بالمرأة عموما.

٣٠- وقالت إن استراتيجية مدغشقر لتطبيق أحكام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة تتطلب العمل في اتجاهين: النهوض بالمرأة من الناحية القانونية عن طريق تقليل الفوارق بين الجنسين من حيث الوصول الى الموارد والمشاركة في الحياة السياسية والاجتماعية والقضاء على هذه الفوارق في نهاية الأمر؛ والنهوض بالمرأة من الناحيتين الاجتماعية والاقتصادية عن طريق تعزيز مستويات معيشتها واستقلالها. وذكرت أنه تم اتخاذ مجموعة كاملة من التدابير التي تفيد الفتيات والنساء، وخاصة في المناطق الريفية، في القطاعين العام والخاص، وخاصة من خلال المنظمات النسائية والمنظمات غير الحكومية. وأضافت أن تلك التدابير تستند إلى قيم التضامن الموروثة من التراث الملاغاشي وإلى القانون الإنساني الدولي وأن هدفها هو تعزيز روح المبادرة والمنافسة. على أنها أضافت أن حجم وتعقيد الجهود اللازمة لا يزالان يحتاجان إلى مزيد من الدعم المركز من جانب المجتمع الدولي. وذكرت أن مدغشقر كانت تقدر دائما كل التقدير ما تتخذه المنظمات الدولية في تعاون مع سلطات مدغشقر من إجراءات لصالح المرأة في مدغشقر، وخاصة

(السيدة راجونا ريفيلو، مدغشقر)

ما قامت به منظمة الأمم المتحدة للطفولة وصندوق الأمم المتحدة للسكان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الصحة العالمية. وأضافت أن هذه الإجراءات المتعددة الوجوه والتي تتراوح من رعاية صحة الأم والطفل والجهود المبذولة لمكافحة مرض الإيدز إلى النهوض بالأنشطة التقليدية غير المنظمة مثل الصيد والزراعة والحرف اليدوية، يجرى القيام بها بدعم من المؤسسات المالية الإقليمية والدولية. وقالت إن برنامج التدريب وتوفير فرص العمل وتحسين ظروف المرأة الذي ينفذ في إطار تنقيح قانون العمل في مدغشقر هو أيضا برنامج ذو أهمية خاصة.

٣١- وأشارت فيما يتعلق بالمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة إلى أن هذا المؤتمر سيتيح فرصة لدراسة المشاكل المتصلة بتنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية وأن نجاحه سوف يتوقف على المدى الذي تؤخذ به في الاعتبار الشواغل التي تم الإعراب عنها على المستوى الإقليمي في وثائق مثل خطة العمل الأفريقية التي اعتمدتها البلدان الأفريقية مؤخرا في داكار والتي أعربت عن أملها في أن تؤخذ في الاعتبار في الوثيقة الختامية للمؤتمر.

٣٢- السيد صحراوي (الجزائر): قال إنه في عام ١٩٨٥، عندما اعتمد المجتمع الدولي استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة في الفترة حتى سنة ٢٠٠٠، كان لدى النساء في جميع أنحاء العالم سبب مشروع للأمل في أن يتحسن وضع المرأة تحسنا كبيرا بحلول بداية القرن الحادي والعشرين. وذكر أنه على الرغم من تحقيق بعض التقدم فإنه يتعين الاعتراف بأن مركز المرأة، وخاصة على الصعيد القانوني، لم ينله أي تحسين بل تدهور بوجه عام لا في البلدان النامية فحسب بل في البلدان المتقدمة النمو أيضا. على أنه أضاف أن الاعتراف بهذه الحقيقة لا يعني بأي شكل الاستسلام لها. فبدلا من الاستسلام القدري يتعين العمل على أن يضاعف المجتمع الدولي جهوده من أجل الوفاء بوعوده.

(السيد صحراوي، الجزائر)

٣٣- وقال إن الصعوبات الهيكلية والاقتصادية التي تحول دون مشاركة المرأة في عملية التنمية واستفادتها منها قد زادت زيادة كبيرة في البلدان النامية بسبب التدهور المستمر في وضعها الاجتماعي - الاقتصادي خلال السنوات العشر الماضية. بل إنه يمكن القول بأن المرأة في تلك البلدان تخوض معركة يومية من أجل البقاء في ظروف غير انسانية ناجمة عن الفقر المدقع والمرض والبطالة وسوء التغذية والأمية. وعلى ذلك مازال من الضروري أن يصحح المجتمع الدولي الاختلال القائم في الاقتصاد العالمي وأن يقيم شراكة منصفة حتى يمكن السيطرة على المشاكل التي تؤثر على المرأة وغيرها من الفئات المهضومة الحق في المجتمع.

٣٤- وقال إن استراتيجيات نيروبي التطلعية قد فتحت آفاقا واسعة وأشارت إلى وسائل النهوض بالمرأة وفقا للأوضاع الوطنية ووفقا للسياق الدولي المتغير. على أنه أضاف أن وجه العالم قد تغير تغيرا كبيرا منذ اعتماد تلك الاستراتيجيات، ومن هنا الأهمية الكبيرة للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة وهو المؤتمر الذي سيعقد في بيجينغ في عام ١٩٩٥. وأضاف أن وفده مقتنع بأنه إذا ما قام المجتمع الدولي بالإعداد للمؤتمر بعناية، ووفر الوسائل الضرورية لهذا الغرض، واستكشف الإمكانيات التي يتيحها تغير العلاقات الدولية، فإن المؤتمر يستطيع بحث الجوانب المختلفة لوضع المرأة، سواء كانت هذه الجوانب هيكلية عامة أو خاصة تتصل ببلد معين، ومن ثم يستطيع النهوض بقضية المرأة إلى حد كبير.

٣٥- السيد حسين (الإمارات العربية المتحدة): أشار إلى أن الأمم المتحدة ظلت على مدى ٢٠ عاما تشارك في الأنشطة التي تستهدف النهوض بالمرأة، من خلال مؤسسات مثل معهد التدريب والبحث من أجل النهوض بالمرأة، الذي يركز على التدريب، ومع ذلك فإن وضع المرأة في العالم لم يتحسن. وذكر أن السبب الرئيسي في ذلك هو أن البلدان لا تحصل على الموارد الكافية اللازمة لوضع برامج التعليم والتدريب المتعلقة بالمرأة. وقال إنه يلزم بوجه خاص النهوض بتدريب المرأة في القطاعات التقليدية

(السيد حسين، الإمارات العربية المتحدة)

مثل الحرف اليدوية والمشاريع الصناعية الصغيرة والتمريض، وذلك وفقا للتوصيات الواردة بالفصل ٢٤ من جدول أعمال القرن ٢١ الذى اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية.

٣٦- وذكر أنه فى الدراسة الاستقصائية العالمية لعام ١٩٩٤ عن دور المرأة فى التنمية، وهى التقرير الثالث فى سلسلة من التقارير، شدد الأمين العام على الدور البالغ الأهمية الذى تقوم به المرأة فى الاقتصاد العالمى وفى التنمية. وذكر فى الوقت نفسه أن الفقر الذى يسود كثيرا من البلدان يؤدى إلى اخفاق ما تبذله من جهود لتحسين مركز المرأة. وأضاف أن تقرير الأمين العام عن تنفيذ استراتيجيات نيروبى التطلعية حدد أهدافا يتعين السعى إلى تحقيقها كمسألة ذات أولوية فى هذا المجال، وهى المساواة ومحو الأمية والتعليم والتدريب المهنى. وبالمثل فإن تقرير الأمين العام عن الأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمى الذى سيعقد فى بيجينغ يتضمن مقترحات هامة فيما يتعلق بالمسائل التى سيبحثها المؤتمر على سبيل الأولوية. وأضاف أن من الأمور البالغة الأهمية فى هذا الصدد أن تقدم البلدان التقارير المطلوبة منها عن وضع المرأة على الصعيد الوطنى لأن هذه التقارير ستكون هى الأساس لخطة العمل فى المستقبل.

٣٧- وقال إن المرأة فى الإمارات العربية المتحدة تلقى احتراما شديدا نظرا لما منحها إياه القرآن من مكانة فى الأسرة والمجتمع. وأضاف أن الاتحاد النسائى الوطنى الذى أنشئ فى عام ١٩٧٥ قد وسع نطاق أنشطته إلى حد كبير وأنه يقوم بأعمال كثيرة من أجل تحسين وضع المرأة فى المناطق النائية وفى المناطق الريفية. وقال إن أنشطة الاتحاد تشمل مجموعة واسعة من المجالات من بينها الصحة ومحو الأمية. وأضاف أن المرأة فى الإمارات العربية المتحدة تتاح لها فرص العمل فى جميع القطاعات: فهى تعمل كمدرسة وطبيبة ومهندسة، كما أنها تخدم فى القوات المسلحة وفى السلك الدبلوماسى، وتتابع دراساتها الجامعية العليا فى جميع الميادين وتستطيع أن تستكمل تدريبها بالخارج.

(السيد حسين، الإمارات العربية المتحدة)

٣٨- وذكر أن الإمارات العربية المتحدة قد قامت، استجابة لطلب الأمين العام، بإعداد تقرير وطني لمؤتمر بيجينغ. وقال إن التقرير، الذي قامت بإعداده حرم الرئيس، يلقي نظرة عامة على وضع المرأة في الإمارات، وهو وضع يتفق وتشريعات البلد ومع التقاليد الإسلامية.

٣٩- السيدة دروزد (بيلاروس): قالت إن الوثائق المعروضة على اللجنة تظهر مدى اتساع الأعمال المضطلع بها على جميع المستويات استعدادا للمؤتمر العالمي للمرأة. وأثنت على جهود الأمين العام للمؤتمر، السيدة غيرترود مونجيلا، وأشارت على وجه الخصوص إلى نتائج المشاورات غير الرسمية التي دارت تحت رئاستها في إطار المجلس الاقتصادي والاجتماعي بهدف إعداد مشروع لبرنامج عمل. كذلك شددت على اهتمام الاجتماعات المشتركة بين الوكالات التي بحثت المسائل المحددة المتعلقة بتنفيذ برنامج العمل عندما يتم اعتماده. وأخيرا فقد أعربت عن تأييدها للاقتراح الداعي الى عقد هذه الاجتماعات دوريا بعد انفضاض المؤتمر.

٤٠- وذكرت أنه أنشئ في بيلاروس مركز للتنسيق الوطني من أجل التحضير للمؤتمر العالمي وأن جهات حكومية مختلفة ممثلة في هذا المؤتمر. وأضافت أنه عملا بقرار لجنة مركز المرأة ٧/٣٧، أعدت الحكومة تقريرا يشتمل على بيانات هامة تتعلق بوضع المرأة في بيلاروس ويشير إلى وسائل تحسينه. وقالت إنه بالنظر إلى أهمية هذه التقارير يناشد وفدها البلدان التي لم تقدم بعد تقاريرها إلى أن تفعل ذلك بدون تأخير. وأضافت أن ذلك سوف يساعد على الإسراع بإعداد مشروع برنامج العمل الذي سيقدم إلى لجنة مركز المرأة في دورتها التاسعة والثلاثين.

٤١- وقالت إن الزيادة التي تحققت في عدد الدول الأطراف في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة تعتبر من أهم المنجزات التي تحققت في السنوات الأخيرة. وأشارت إلى أن المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان قد جعل المساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة أحد أهدافه ذات الأولوية.

(السيدة دروزد، بيلاروس)

كذلك فإن المفوض السامى لحقوق الإنسان يعلق أهمية كبيرة على هذه المسألة ويصدق نفس الشئ على مركز حقوق الإنسان الذى جعل حماية حقوق المرأة أحد أنشطته الرئيسية.

٤٢- وقالت إنه فى تشرين الثانى/نوفمبر ١٩٩٣ أصدرت حكومة بيلاروس مرسوما اعتمدت به عددا من التدابير لتشجيع النهوض بالمرأة. وذكرت أن الحكومة تدرك تماما ضرورة إصلاح قوانين العمل والأسرة والتشريعات المدنية لتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة والتكيف مع حقائق الاقتصاد السوقى. وأضافت أن بيلاروس قامت بالتعاون مع منظمة العمل الدولية بوضع مشروع قانون جديد للعمل، كما أن قانون الزواج والأسرة السارى منذ عام ١٩٦٩ يجرى تنقيحه حاليا. وأشارت إلى أنه تم اتخاذ خطوات لتحسين صحة المرأة وأن بيلاروس تتعاون بنشاط مع منظمة الصحة العالمية فى مجالات مختلفة بينها تنظيم الأسرة. وقالت إن بيلاروس على استعداد لقبول أية مساعدة قد يقدمها المجتمع الدولى سواء كانت فى شكل موارد مالية أو خدمات خبراء لتعزيز النهوض بالمرأة.

٤٣- وذكرت أن العنف ضد المرأة ظاهرة تبعث على القلق. وأشارت إلى أنه تم فى بيلاروس اتخاذ مجموعة من الإجراءات لمكافحة هذا المرض الاجتماعى. وأضافت أن القانون الجنائى يعتبر الجرائم الجنسية من الجرائم الخطيرة، وخاصة حين تكون ضحيتها من الحوامل. وأوضحت أنه لا يجوز فى بيلاروس الحكم على المرأة بعقوبة الإعدام. وأضافت أن الحكومة تخطط لتوفير الخدمات الاستشارية اللازمة لزيادة تمتع المرأة بحقوقها.

٤٤- وذكرت أن وضع المرأة فى الأمانة العامة للأمم المتحدة يترك الكثير للتمنى. فأحكام قرار الجمعية العامة ١٠٦/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ لم يتم تنفيذها، ومازالت بعض البلدان ممثلة تمثيلا ناقصا. وقالت إن من المهم تصحيح هذا الخلل، وخاصة فيما يتعلق ببلدان أوروبا الشرقية. وأضافت أنه ينبغى التفكير فى وضع مشروع خطة عمل للنهوض بمركز المرأة فى الأمانة العامة خلال

(السيدة دروزد، بيلاروس)

الفترة ١٩٩٥ - ٢٠٠٠.

٤٥- واختتمت كلمتها قائلة إن بيلاروس تعلق أهمية كبيرة على أنشطة صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، وخاصة مشاريع الصندوق التي تتصل بتحقيق الديموقراطية في البلدان التي تمر بمرحلة الانتقال وما تقوم به من إصلاحات.

٤٦- السيد أغري (غانا): قال إنه على الرغم من اعتماد استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة في عام ١٩٨٥، فإن مركز المرأة في جميع أنحاء العالم لم يتحسن كثيرا. فمازالت هناك مجالات كثيرة لا تستطيع فيها المرأة ممارسة حقوقها ممارسة كاملة، ومازالت المرأة ضحية للعنف والتمييز الذي يتخذ أشكالا مثل الاستغلال الجنسي، ونشر الصور التي تحط من شأن المرأة، ونقص تمثيل المرأة في مراكز اتخاذ القرار. ولهذا السبب فإن حكومة غانا تعلق كل الأهمية على المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة الذي تعمل بنشاط في الإعداد له من خلال المجلس الوطني للمرأة والتنمية. وأضاف أن المجلس قام بجمع البيانات المتعلقة بالمرأة في كل أنحاء البلد وأعد إحصاءات موزعة حسب الجنس في مجموعة واسعة من المجالات (التعليم، والعمل، والأنشطة الاقتصادية، والدين، والعادات والتقاليد، والصحة، والمشاركة السياسية، وعملية اتخاذ القرار) وقدم إلى الأمانة العامة التقرير الوطني لغانا. وذكر أن عددا من المنظمات غير الحكومية قد قدم الدعم في ذلك، وخاصة حركة ٣١ كانون الأول/ديسمبر النسائية التي تعمل بنشاط على إشراك المرأة في التنمية الوطنية. كذلك قام المجلس بتنظيم مؤتمرات وحلقات دراسية وطنية وشارك في عدة مؤتمرات دولية بينها الاجتماع التحضيري الإقليمي الأفريقي للمؤتمر العالمي الرابع، وهو الاجتماع الذي عقد في داكار في الفترة من ١٦ إلى ٢٣ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٤. وأضاف أن ذلك الاجتماع اعتمد برنامج عمل يسعى إلى التعجيل بالتمكين الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للمرأة. وقال إن غانا تدرك العلاقة التي تزداد وضوحا بين النهوض بالمرأة من ناحية والتنمية الاقتصادية والاستقرار الاجتماعي من ناحية أخرى، كما تدرك

(السيد أغري، غانا)

العقبات التى تواجه مشاركة المرأة مشاركة كاملة فى الحياة الاقتصادية والاجتماعية.

٤٧- وقال إنه إذا كان تقدم المرأة عموما هو مصدر للقلق فإن وضع المرأة فى الأمانة العامة للأمم المتحدة هو مصدر قلق مماثل. وذكر أن وفده يرحب بالتقرير الصريح القاطع الذى أعده الأمين العام عن تحسين مركز المرأة فى الأمانة العامة (A/49/587) وفقا لقرار الجمعية العامة ١٠٦/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣. وأضاف أن وفده يلاحظ مع الارتياح أن التقرير يشتمل على خطة عمل استراتيجية ذات أهداف ملموسة يمكن قياسها وتأخذ فى الاعتبار العقبات الحقيقية التى تقف فى طريق تقدم المرأة فى الأمانة العامة (المواقف، القيود الإدارية، الخ). وقال إن وفده يحث الأمين العام على مواصلة جهوده حتى تشغل المرأة مزيدا من الوظائف الكبيرة فى المنظمة.

٤٨- وقال إن ثمة مسألة أخرى تتصل بتنفيذ قرار الجمعية العامة ١٠٦/٤٨ وتثير قلق وفده هى تعزيز مركز الاتصال المعنى بالمرأة فى الأمانة العامة من الموارد المتاحة. وقال إنه لا يجوز تمويل هذا المركز من الميزانية العادية إلا بالنسبة لفترة سنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، وهو وضع يثير الشك فيما يتعلق بالمستقبل القريب. وأضاف أن توجيه نداء الى البلدان المانحة لتقديم خدمات الخبراء فيه تمييز ضد الدول التى يتوافر لديها الخبراء ولكنها تفتقر إلى الموارد اللازمة لتمويل خدماتهم.

٤٩- وذكر أن ما هو مقترح من دمج المعهد الدولى للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة وصندوق الأمم المتحدة الانمائى للمرأة يفترض فيه أن يحقق برنامجا أقوى وأكثر توحيدا من أجل النهوض بالمرأة وأن يسهم فى استخدام الموارد المتاحة لهذا الغرض استخداما أكثر فعالية. وأضاف أنه استنادا إلى التقرير الذى أصدرته اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية فى أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ بشأن هذه المسألة (A/49/365-E/1994/119) يمكن القول بأن الفوائد المالية وغير المالية للدمج المقترح لم تثبت بشكل واضح. وقال إن وفده يعتقد أنه ينبغى اتخاذ قرار بشأن هذه المسألة فى المؤتمر العالمى الرابع المعنى بالمرأة، مع مراعاة المعلومات الإضافية التى سيقدمها الأمين العام.

البند ١٠٠ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)

(أ) تنفيذ صكوك حقوق الإنسان (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما فيها النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلى بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)

(ج) عقوبة الإعدام (تابع)

عرض مشاريع القرارات A/C.3/49/L.28-L.33

٥٠- السيد دى باروس (أمين اللجنة): قال إنه يتعين إعادة إصدار مشروع القرار A/C.3/49/L.28 لأسباب فنية وأنه لهذا سيعرض فى تاريخ لاحق.

مشروع القرار A/C.3/49/L.29

٥١- السيد فنتيغوت (الدانمرك): عرض مشروع القرار A/C.3/49/L.29 نيابة عن الدول المقدمة له والتى انضمت اليها بلجيكا وتونس ولاتفيا ونيوزيلندا. ووجه الانتباه إلى التغيرات التى أدخلت على الفقرة ٨ من النص. وقال إنه (بالنسبة للنص الإنكليزى) يتعين وضع كلمة "an" بين كلمتى "of" و "adequate" وإضافة كلمتى "level of" بين كلمتى "stable" و "staffing". وذكر أنه ينبغى فى السطر الثالث إضافة كلمتى "operation and" بعد كلمة "efficient".

٥٢- وذكر أن صياغة مشروع القرار قريبة جدا من النص الذى اعتمدته الجمعية العامة فى دورتها السابعة والأربعين وأنه يأخذ فى الاعتبار القرار الذى اتخذته لجنة حقوق الإنسان بشأن نفس الموضوع فى

(السيد فنتيغوت، الدانمرك)

عام ١٩٩٤. وقال إن صندوق الأمم المتحدة للتبرع لضحايا التعذيب قد أنشئ فى عام ١٩٨١ لتمويل مشاريع المساعدة المقدمة لضحايا التعذيب. وأضاف أن مجلس أمناء الصندوق أوصى فى عام ١٩٩٤ بمنح مجموعها ٣ر٧ مليون دولار تقدم إلى ١٠٦ مشاريع فى ٦٠ بلدا. وقال إن هذا المبلغ لا يكفى لمواجهة طلبات المساعدة البالغ مجموعها ٥ ملايين من الدولارات. وعلى ذلك فإن الفقرة ٢ من مشروع القرار تشتمل على نداء موجه إلى جميع الحكومات والمنظمات والافراد للإسهام فى الصندوق سنويا، وعلى أساس منتظم إن أمكن، قبل اجتماع مجلس الأمناء. وقال إن النص يطلب أيضا إلى الإمين العام العمل على توفير الموظفين والمعدات الفنية مما يلزم لكفالة إدارة الصندوق إدارة تتميز بالكفاءة. وأعرب عن أمله فى أن يتم إعتماد مشروع القرار بدون تصويت كما حدث فى السنوات السابقة.

مشروع القرار A/C.3/49/L.30

٥٣- السيد أكوارون (هولندا): عرض مشروع القرار A/C.3/49/L.30 نيابة عن الدول المقدمة له والتى انضمت إليها أرمينيا وشيلى والنمسا ونيوزيلندا وهنغاريا، وقال إن الجمعية العامة تثنى فى هذا المشروع على لجنة مناهضة التعذيب لتقريرها الممتاز (A/49/44) وتدعو الدول الأطراف فى اتفاقية مناهضة التعذيب إلى التقيد بكل دقة بالتزاماتها فيما يتعلق بتمويل اللجنة حتى تستطيع النهوض بولاياتها على نحو فعال. وذكر أن الجمعية العامة ترحب بتوجيه لجنة مناهضة التعذيب عنايتها إلى وضع نظام فعال لتقديم التقارير بشأن تنفيذ الدول الأطراف للاتفاقية، وتثنى على مركز حقوق الإنسان للخدمات الاستشارية والمساعدات الفنية التى يقدمها للدول بناء على طلبها من أجل تحقيق هذه الغاية. وأضاف أن المشروع يحث جميع الدول على أن تصبح أطرافا فى الاتفاقية، وذكر أن عدد الدول الموقعة على هذه الوثيقة التى تمثل أهمية بالغة بالنسبة لحماية كرامة الإنسان هو ٤١ دولة. وأعرب عن أمله فى أن يتم اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

مشروع القرار A/C.3/49/L.31

٥٤- السيد سيلنتر (كندا): عرض مشروع القرار A/C.3/49/L.31 نيابة عن الدول المقدمه له والتى انضم إليها الاتحاد الروسى وإسبانيا وأيرلندا والبرتغال وبولندا والجمهورية التشيكية والدانمرك وفرنسا ولختنشتاين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والنرويج، ووجه الاهتمام إلى عدد من التعديلات. ففى الفقرة السابعة من الديباجة، ينبغى الاستعاضة عن عبارة "وإذ ترحب أيضا" بعبارة "وإذ تحيط علما". وفى الفقرة ١، ينبغى الاستعاضة عن كلمة "تؤيد" بكلمة "ترحب". وفى الفقرة ٢، ينبغى إضافة كلمة "أيضا" بعد كلمة "ترحب". وفى الفقرة ٤، ينبغى أن تبدأ الفقرة الفرعية (ب) بعبارة "وإذ توصى، حيثما يكون مناسبا، بتسمية..."، وأن يحذف من الفقرة ما جاء بعد عبارة "القرار ٤٨/ ١٢٠". وفى نهاية الفقرة ١٦، ينبغى أن تضاف عبارة "من الميزانية العادية الحالية للأمم المتحدة". وفى الفقرة ١٧، يعدل السطران الأولان بحيث يصبح نصهما "ترجو من المفوض السامى لحقوق الإنسان، أن يكفل، بمقتضى ولايته كما حددها قرار الجمعية العامة ٤٨/١٤١، إعداد حصر شامل لجميع الأنشطة الدولية المتعلقة بوضع معايير حقوق الإنسان، وذلك فى حدود الموارد الموجودة...".

٥٥- وقال إنه ينبغى فى السطر الثانى من الفقرة ١٩ إضافة عبارة "من الموارد الموجودة" بعد كلمة "السنة"، وإضافة نفس العبارة فى السطر الأول من الفقرة ٢٠ بعد كلمة "يكفل". وقال إنه ينبغى حذف الفقرة ٢١ وإعادة ترقيم ما بعدها من الفقرات تبعا لذلك.

٥٦- وذكر أن مشروع القرار يعكس حرص الدول الأعضاء على كفالة التنفيذ الفعال للصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان. وأضاف أن هذا المشروع يدعو إلى تنفيذ التوصيات الواردة فى تقرير الاجتماع الخامس لرؤساء الهيئات التعاهدية المتصلة بحقوق الإنسان (A/49/537)، ويدعو هذه

(السيد سيلنتر، كندا)

الهيئات إلى بحث سبل تحسين عملها، كما يطلب إلى الأمين العام توفير الموارد الكافية لها. وشدد على ضرورة اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

مشروع القرار A/C.3/49/L.32

٥٧- السيد فولتشي (إيطاليا): قال إن المهام الموكولة إلى اللجنة الثالثة هي من أهم المهام وأكثرها حساسية في الأمم المتحدة. وعرض مشروع القرار A/C.3/49/L.32 بشأن عقوبة الإعدام، نيابة عن بلده و ٣٧ بلدا آخر اشتركت في تقديم المشروع وانضمت إليها كل من ألمانيا وبوليفيا وفنزويلا وماكرونيزيا. وذكر أن هناك ١٢ بلدا آخر تبحث الانضمام إلى القائمة.

٥٨- وذكر أن مشروع القرار المعروض على اللجنة هو صيغة منقحة من المشروع المرفق بالوثيقة A/49/234، الذي طلبت فيه ٣٤ دولة من الدول الأعضاء إدراج بند بعنوان "عقوبة الإعدام" في جدول أعمال الجمعية العامة.

٥٩- وشدد على أن الدول التي أيدت المبادرة ليس في نيتها فرض وجهات نظرها على الدول الأخرى. وقال إن مشروع القرار يحترم احتراما تاما الحق السيادي لكل دولة في تضمين قانونها الجنائي العقوبة التي تراها مناسبة. وأضاف أن إلغاء عقوبة الإعدام لا يمكن أن يتحقق إلا بقرار مستقل تتخذه كل دولة على حدة. وأوضح أن مشروع القرار لا يعني سوى إدخال بعض الاعتبارات الانسانية في تطبيق عقوبة الإعدام باستبعاد الحوامل والأحداث والمجانين من تطبيقها. كما أنه يدعو الدول التي لم تقم بعد بإلغاء عقوبة الإعدام بالنظر في وقف تنفيذها مؤقتا لبضع سنوات للتفكير في الأخطاء البشرية التي يمكن أن تكون قد ارتكبت قبل تطبيق هذه العقوبة القصوى التي لا سبيل إلى تداركها.

(السيد فولتشي، إيطاليا)

٦٠- وذكر أن مقدمى المشروع قد حرصوا بوجه خاص على استخدام لغة معتدلة حتى يتحقق الإجماع على قاسم مشترك أدنى. وقال إن النص يتحقق فيه التوازن ويستحق التأييد، ومن ثم أعرب عن أمله فى أن تقوم الوفود التى سبق أن أعلنت أنها تعتزم التصويت ضد مشروع القرار والوفود التى أعلنت انها ستحاول منع عرضه للتصويت حتى لاتضطر الى اعلان رأيها فى المسألة بإعادة النظر فى موقفها.

مشروع القرار A/C.3/49/L.33

٦١- السيد باريتو (بيرو): عرض مشروع القرار A/C.3/49/L.33 نيابة عن الدول المقدمه له والتى انضمت اليها كوستاريكا فقال ان مشروع القرار يشير الى قرار الجمعية العامة ١٣٤/٤٧ الذى اعتمد فى عام ١٩٩٢، والى القرارات اللاحقة التى اتخذتها لجنة حقوق الانسان واللجنه الفرعية المعنية بمنع التمييز وحماية الأقليات. وذكر أن النص يؤكد من جديد، فى الفقرة ١، أن الفقر المدقع والاستبعاد من المجتمع يمثلان انتهاكا لكرامة الإنسان وأنه يتعين لذلك اتخاذ خطوات للقضاء عليهما. وأضاف أن مقدمى القرار يدركون أن الفقر المدقع مازال منتشرا فى جميع أنحاء العالم وأنهم يؤكدون على ضرورة القيام بدراسة وافية ومتعمقة للفقر المدقع يعتمد فيها على تجارب وأفكار أشد الفقراء فقرا. وأوضح أن النص يبرز الأعمال التى قام بها فى ذلك المجال المقرر الخاص، السيد ليياندرو ديسبوى والتى يرد عرض لها فى التقرير المؤقت الذى قدمه إلى اللجنة الفرعية (E/CN.4/Sub.2/1994/19). وأضاف أن من رأى مقدمى مشروع القرار أن النص يتفق وروح إعلان وبرنامج عمل فيينا، وأنه يؤكد على أهمية مؤتمر القمة العالمى للتنمية الاجتماعية الذى سيعقد قريبا والذى سيكون الفقر إحدى المسائل الرئيسية فى جدول أعماله.

٦٢- وذكر أن مقدمى مشروع القرار يدعون الوفود إلى العمل على أن يعتمد مشروع القرار A/C.3/49/L.33 بدون تصويت.

رفعت الجلسة فى الساعة ١٧/٤٥